ورسوله بريء فقد ذكر الحديث وفي آخره أنه Bه إذ أخبر بالسنة عن النبي A في ذلك بوفاق ما أفتى به فما رئي عبد ا فرح فرحه يومئذ إلا بإسلامه .

وبه إلى أحمد بن شعيب أخبرنا عبد ا بن محمد بن عبد الرحمن الزهري ثنا أبو سعيد عبد الرحمن بن عبدا عن زائدة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة والأسود قالا أتى عبد ا بن مسعود في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها فتوفي قبل أن يدخل بها فقال عبد ا سلوا هل تجدون فيها أثرا وذكر باقي الحديث .

حدثنا محمد بن سعيد بن نبات عن عبد ا بن محمد بن قاسم القلعي نا محمد بن أحمد الصواف نا بشر بن موسى بن صالح الأسدي نا عبد ا بن الزبير الحميدي حدثنا سفيان بن عيينة عن الأعمش عن مسلم بن صبيح هو أبو الضحى عن مسروق قال قال ابن مسعود يا أيها الناس من علم منكم علما فليقل به ومن لم يعلم فليقل لم لا يعلم لا أعلم فإن ا علم المرء وقد قال ا تعالى لنبيه A { قل مآ أسألكم عليه من أجر ومآ أنآ من لمتكلفين } .

قال أبو محمد هذا في غاية الصحة .

وكل ما رويناه الآن من ابن عمر وابن مسعود وابن عباس يبين مرادهم بقولهم فليجتهد رأيه لو صح ذلك عنهم وأنه ليس على القول في الدين بالرأي أصلا لكن بأن يجتهد حتى يرى الحق في القرآن والسنة .

حدثنا حمام نا الباجي نا عبد ا بن يونس نا بقي بن مخلد نا أبو بكر بن أبي شيبة نا يزيد بن هارون نا حماد بن سلمة عن قتادة أن أبا موسى الأشعري قال لا ينبغي لقاض أن يقضي حتى يتبين له الحق كما يتبين له الليل عن النهار فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال صدق .

قال أبو محمد هذا يبين أنهم لم يجيزوا القول بالرأي الذي إنما هو ظن وبين أنهم كانوا يرون خبر الواحد يوجب العلم والقطع به ولا بد